

الإصدار النهائي

أبريل 2022

مجلس المعايير الدولية لسلوك وآداب المهنة  
للمحاسبين®

---

## تحديثات لتعريف المنشأة المدرجة والمنشأة ذات الاهتمام العام في الميثاق

IESBA

International  
Ethics Standards  
Board for Accountants®

هذا المستند قام بإعداده واعتماده مجلس المعايير الدولية لسلوك وآداب المهنة للمحاسبين® (IESBA®).

نبذة عن المجلس

إن مجلس المعايير الدولية لسلوك وآداب المهنة للمحاسبين هو مجلس عالمي مستقل لوضع المعايير. وتتمثل رسالة المجلس في خدمة المصلحة العامة عن طريق وضع معايير لسلوك وآداب المهنة، بما في ذلك معايير لاستقلال المراجعين، تسعى للارتقاء بالسلوكيات والممارسات الأخلاقية لجميع المحاسبين المهنيين من خلال وثيقة محكمة قابلة للتطبيق على الصعيد العالمي باسم الميثاق الدولي لسلوك وآداب المهنة للمحاسبين المهنيين (بما في ذلك معايير الاستقلال الدولية) (الميثاق).

ويعتقد المجلس أن وضع مجموعة موحدة من المعايير العالية الجودة الخاصة بسلوك وآداب المهنة من شأنه أن يعزز من جودة واتساق الخدمات التي يقدمها المحاسبون المهنيون، مما يسهم في تعزيز ثقة العموم في مهنة المحاسبة. ويضع المجلس معايير بما يخدم المصلحة العامة بالتشاور مع الفريق الاستشاري التابع لمجلس المعايير الدولية لسلوك وآداب المهنة وتحت إشراف مجلس الإشراف على المصلحة العامة.

حصل هذا الإصدار على موافقة مجلس الإشراف على المصلحة العامة، الذي خلص إلى أنه قد تم اتباع الإجراءات الواجبة أثناء إعداد هذا المستند وأنه قد روعيت فيه المصلحة العامة.

يقوم الاتحاد الدولي للمحاسبين® (IFAC®) بتيسير عمل الهيكل والآليات التي تدعم العمليات التشغيلية الخاصة بمجلس المعايير الدولية لسلوك وآداب المهنة للمحاسبين.

حقوق التأليف والنشر © أبريل 2022 محفوظة للاتحاد الدولي للمحاسبين. للمعلومات المتعلقة بحقوق التأليف والنشر والعلامات التجارية والتصاريح، يُرجى الانتقال إلى صفحة 41.

## تحديثات لتعريف المنشأة المدرجة والمنشأة ذات الاهتمام العام في الميثاق

[النسخة النهائية]

### الفهرس

4	القسم 400
9	التعديلات الاستتباعية ولغرض الاتساق
9	القسم 300
9	القسم 600
11	القسم الفرعي 601 – خدمات المحاسبة ومسك الدفاتر
13	القسم الفرعي 606 – خدمات نُظْم تقنية المعلومات
13	القسم الفرعي 609 – خدمات التوظيف
14	مسرد المصطلحات

النسخة النهائية

الجزء 4أ – الاستقلال في ارتباطات المراجعة والفحص

القسم 400

تطبيق إطار المفاهيم على الاستقلال في ارتباطات المراجعة والفحص

مقدمة

عام

...

المنشآت ذات الاهتمام العام

8/400 بعض المتطلبات والمواد التطبيقية المنصوص عليها في هذا الجزء لا تنطبق إلا على مراجعة القوائم المالية للمنشآت ذات الاهتمام العام، بما يعكس الاهتمام الكبير من جانب العموم بالوضع المالي لهذه المنشآت بسبب التأثير المحتمل لسلامتها المالية على أصحاب المصلحة.

9/400 تشمل العوامل التي يلزم مراعاتها عند تقييم مدى اهتمام العموم بالوضع المالي للمنشأة:

- طبيعة العمل أو الأنشطة، مثل تحمل واجبات مالية تجاه العموم كجزء من العمل الرئيسي للمنشأة.
- ما إذا كانت المنشأة تخضع لإشراف تنظيمي يهدف إلى منح الثقة في أن المنشأة ستفي بواجباتها المالية.
- حجم المنشأة.
- أهمية المنشأة للقطاع الذي تعمل فيه بما في ذلك مدى سهولة استبدالها في حال الفشل المالي.
- عدد وطبيعة أصحاب المصلحة بمن فيهم المستثمرين والعملاء والدائنين والموظفين.
- الأثر المنهجي المحتمل على القطاعات الأخرى والاقتصاد ككل في حال الفشل المالي للمنشأة.

10/400 تتعاظم توقعات أصحاب المصلحة بشأن استقلال المكاتب التي تنفذ ارتباطات مراجعة للمنشآت ذات الاهتمام العام بسبب الاهتمام الكبير من جانب العموم بالوضع المالي لتلك المنشآت. والغرض من المتطلبات والمواد التطبيقية الخاصة بالمنشآت ذات الاهتمام العام المشار إليها في الفقرة 8/400 هو الوفاء بهذه التوقعات، مما يعزز ثقة أصحاب المصلحة في القوائم المالية للمنشأة وإمكانية استخدامها عند تقييم الوضع المالي للمنشأة.

التقارير التي تتضمن قيوداً على الاستخدام والتوزيع

11/400 قد يتضمن تقرير المراجعة قيوداً على الاستخدام والتوزيع. وفي حال حدوث ذلك واستيفاء الشروط المنصوص عليها في القسم 800، يجوز عندئذٍ تعديل متطلبات الاستقلال الواردة في هذا الجزء على النحو المنصوص عليه في القسم 800.

ارتباطات التأكيد بخلاف ارتباطات المراجعة والفحص

12/400 ينص الجزء 4ب – الاستقلال في ارتباطات التأكيد بخلاف ارتباطات المراجعة والفحص على معايير الاستقلال لارتباطات التأكيد التي ليست ارتباطات مراجعة أو فحص.

## المتطلبات والمواد التطبيقية

عام

- ي14/400 يجب على المكتب الذي ينفذ ارتباط مراجعة أن يكون مستقلاً.
- ي14/400 يجب على المكتب تطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه في القسم 120 للتعرف على التهديدات التي تمس الاستقلال في ارتباطات المراجعة، وتقويمها ومواجهتها.

### حظر تولي المسؤوليات الإدارية

- ي15/400 لا يجوز للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة تولي مسؤولية إدارية عن عميل المراجعة.
- 15/400 ت تشمل المسؤوليات الإدارية السيطرة على المنشأة وقيادتها وتوجيهها، بما في ذلك اتخاذ القرارات المتعلقة بتدبير الموارد البشرية والمالية والتقنية والمادية وغير المادية، واستخدامها والسيطرة عليها.
- 2 15/400 عندما يتولى المكتب أو مكتب ضمن الشبكة مسؤولية إدارية عن عميل المراجعة، تنشأ تهديدات بسبب الفحص الذاتي والمصلحة الشخصية والألفة. وقد ينشأ أيضاً عن تولي المسؤوليات الإدارية تهديد بسبب الموالاتة لأن المكتب أو المكاتب ضمن الشبكة تصبح منحازة بدرجة كبيرة إلى وجهات نظر الإدارة ومصالحها.
- 3 15/400 يعتمد تحديد ما إذا كان نشاط ما يُعد مسؤولية إدارية على الظروف ويتطلب ذلك ممارسة الحكم المهني. ومن أمثلة الأنشطة التي من شأنها أن تُعد مسؤولية إدارية:
- تحديد السياسات والتوجه الاستراتيجي.
  - تعيين الموظفين أو فصلهم.
  - توجيه الموظفين، وتحمل المسؤولية عن تصرفاتهم، فيما يتعلق بعملهم لصالح المنشأة.
  - التصريح بإجراء المعاملات.
  - السيطرة على الاستثمارات أو الحسابات المصرفية أو إدارتها.
  - تحديد ما سيتم تنفيذه من بين التوصيات المقدمة من المكتب أو مكتب ضمن الشبكة أو الأطراف الثالثة الأخرى.
  - رفع التقارير إلى المكلفين بالحوكمة بالنيابة عن الإدارة.
  - تولي المسؤولية عن:
    - الإعداد والعرض العادل للقوائم المالية وفقاً لإطار التقرير المالي المنطبق.
    - تصميم الرقابة الداخلية أو تطبيقها أو متابعتها أو الحفاظ عليها.

15/400 ت4 مع مراعاة الالتزام بالفقرة ي16/400، لا يُعد تقديم المشورة والتوصيات لغرض مساعدة الإدارة الخاصة بعميل المراجعة في الوفاء بمسؤولياتها تولىً لمسؤولية إدارية. وقد ينشأ عن تقديم المشورة والتوصيات إلى عميل المراجعة تهديد بسبب الفحص الذاتي وهو ما سيتم تناوله في القسم 600.

ي16/400 عند تنفيذ نشاط مهني لعميل المراجعة، يجب على المكتب أن يكون على قناعة بأن إدارة العميل هي من تتخذ جميع الاجتهادات والقرارات التي تُعد من المسؤوليات الواجبة للإدارة. ويشمل ذلك ضمان قيام إدارة العميل بما يلي:

(أ) تعيين فرد يتمتع بالمهارات والمعارف والخبرات المناسبة ليكون مسؤولاً في جميع الأوقات عن قرارات العميل

## تحديثات لتعريف المنشأة المدرجة والمنشأة ذات الاهتمام العام في الميثاق

وللإشراف على الأنشطة. وينبغي أن يتوفر لدى هذا الفرد، الذي يُفضل أن يكون من داخل الإدارة العليا، فهمٌ لما يلي:

- (1) أهداف الأنشطة وطبيعتها ونتائجها؛
- (2) المسؤوليات الخاصة بكل من العميل والمكتب أو المكتب المعني بالشبكة. ومع ذلك، لا يتعين أن يحظى ذلك الفرد بالخبرات اللازمة لتنفيذ الأنشطة أو إعادة تنفيذها.
- (ب) الإشراف على الأنشطة وتقويم مدى كفاية نتائج الأنشطة المنفذة لغرض العميل.
- (ج) تحمل المسؤولية عن التصرفات، إن وجدت، التي سيتم اتخاذها الناشئة عن نتائج الأنشطة.

## المنشآت ذات الاهتمام العام

ي17/400 لأغراض هذا الجزء، يجب على المكتب التعامل مع المنشأة على أنها منشأة ذات اهتمام عام عند وقوعها ضمن أي من الفئات الآتية:

- (أ) المنشآت المتداولة علناً؛ أو
- (ب) المنشآت التي تتمثل إحدى وظائفها الرئيسية في أخذ ودائع من العموم؛ أو
- (ج) المنشآت التي تتمثل إحدى وظائفها الرئيسية في تقديم خدمات التأمين إلى العموم؛ أو
- (د) المنشآت المحددة بتلك الصفة بموجب الأنظمة أو اللوائح أو المعايير المهنية للوفاء بالغرض المحدد في الفقرة 10/400.

17/400 ت1 عند استخدام مصطلحات أخرى خلاف مصطلح المنشأة ذات الاهتمام العام لوصف منشآت معينة في الأنظمة أو اللوائح أو المعايير المهنية للوفاء بالغرض المحدد في الفقرة 10/400، فإن تلك المصطلحات تُعد مصطلحات مكافئة. ولكن إذا حددت الأنظمة أو اللوائح أو المعايير المهنية منشآت على أنها "منشآت ذات اهتمام عام" لأسباب لا تتعلق بالغرض المحدد في الفقرة 10/400، فإن ذلك التحديد لا يعني بالضرورة أن تلك المنشآت تُعد منشآت ذات اهتمام عام لأغراض الميثاق.

ي18/400 عند الالتزام بمتطلب الفقرة ي17/400، يجب على المكتب مراعاة التعريفات الأكثر وضوحاً التي تحدها الأنظمة أو اللوائح أو المعايير المهنية للفئات المنصوص عليها في الفقرة ي17/400 (أ) إلى (ج).

18/400 ت1 إن الفئات المنصوص عليها في الفقرة ي17/400 (أ) إلى (ج) مُعرّفة تعريفاً عاماً دون إيلاء أي اعتبار لأي عوامل تتعلق بالحجم أو غيرها قد تكون ذات صلة في دولة بعينها. وعليه، فإن الميثاق يتيح للهيئات المسؤولة عن وضع معايير سلوك وآداب المهنة للمحاسبين المهنيين تعريف هذه الفئات بشكل أكثر وضوحاً، على سبيل المثال، عن طريق:

- الإشارة إلى أسواق عامة محددة لتداول الأوراق المالية.
- الإشارة إلى الأنظمة أو اللوائح المحلية التي تعرّف البنوك أو شركات التأمين.
- إدراج استثناءات لأنواع محددة من المنشآت، مثل المنشآت ذات الملكية المشتركة.
- تحديد ضوابط تتعلق بالحجم لأنواع معينة من المنشآت.

18/400 ت2 تتوقع الفقرة ي17/400 (د) أن تلك الهيئات المسؤولة عن وضع معايير سلوك وآداب المهنة للمحاسبين المهنيين ستضيف فئات للمنشآت ذات الاهتمام العام للوفاء بالغرض المحدد في الفقرة 10/400، مع مراعاة عوامل كتلك المنصوص عليها في الفقرة 9/400. وبناءً على الحقائق والظروف الماثلة في كل دولة بعينها، قد تشمل هذه الفئات:

## تحديثات لتعريف المنشأة المدرجة والمنشأة ذات الاهتمام العام في الميثاق

- صناديق المعاشات التقاعدية.
  - منشآت الاستثمار الجماعي.
  - المنشآت الخاصة التي بها عدد كبير من أصحاب المصلحة (بخلاف المستثمرين).
  - المنشآت غير الهادفة للربح أو الجهات الحكومية.
  - المرافق العامة.
- 19/400 ت1 يوصى المكتب بتحديد ما إذا كان سيتعامل مع منشآت أخرى على أنها منشآت ذات اهتمام عام لأغراض هذا الجزء. وعند القيام بذلك، قد ينظر المكتب في العوامل المنصوص عليها في الفقرة 9/400 إضافة إلى العوامل الآتية:
- ما إذا كانت المنشأة من المرجح أن تصبح منشأة ذات اهتمام عام في المستقبل القريب.
  - ما إذا كان أحد المكاتب السابقة قد طبق على المنشأة في ظروف مماثلة متطلبات الاستقلال الخاصة بالمنشآت ذات الاهتمام العام.
  - ما إذا كان المكتب قد طبق على منشآت أخرى في ظروف مماثلة متطلبات الاستقلال الخاصة بالمنشآت ذات الاهتمام العام.
  - ما إذا كانت المنشأة قد تم تحديدها على أنها ليست منشأة ذات اهتمام عام بموجب الأنظمة أو اللوائح أو المعايير المهنية.
  - ما إذا كانت المنشأة أو أصحاب المصلحة الآخرون قد طلبوا من المكتب تطبيق متطلبات الاستقلال الخاصة بالمنشآت ذات الاهتمام العام على المنشأة، وفي تلك الحالة، ما إذا كانت هناك أي أسباب تدعو إلى عدم الاستجابة لذلك الطلب.
  - ترتيبات حوكمة المنشأة، على سبيل المثال، ما إذا كان المكلفون بالحوكمة مختلفين عن الملاك أو الإدارة.

### الإفصاح العلني – تطبيق متطلبات الاستقلال الخاصة بالمنشآت ذات الاهتمام العام

- ي20/400 مع مراعاة الفقرة ي21/400، عندما يكون المكتب قد طبق متطلبات الاستقلال الخاصة بالمنشآت ذات الاهتمام العام المشار إليها في الفقرة 8/400 أثناء مراجعة القوائم المالية لإحدى المنشآت، يجب على المكتب أن يوضح علناً عن تلك الحقيقة بطريقة مناسبة، مع مراعاة توقيت تلك المعلومات بالنسبة لأصحاب المصلحة وإمكانية وصولهم إليها.
- ي21/400 استثناءً من الفقرة ي20/400، لا يجوز للمكتب تقديم ذلك الإفصاح إذا كان القيام بذلك سيؤدي إلى الإفصاح عن خطط سرية مستقبلية للمنشأة.

### المنشآت ذات العلاقة

- ي22/400 حسب التعريف، يشمل عميل المراجعة الذي يكون منشأة متداولة علناً وفقاً للفقرتين ي17/400 وي18/400 جميع منشأته ذات العلاقة. وفيما يخص جميع المنشآت الأخرى، تشمل الإشارات إلى عميل المراجعة في هذا الجزء المنشآت ذات العلاقة التي يكون للعميل سيطرة مباشرة أو غير مباشرة عليها. وعندما يكون فريق المراجعة على علم، أو عندما تتوفر لديه أسباب تدعوه إلى الاعتقاد، بوجود علاقات أو ظروف تنطوي على أية منشأة أخرى ذات علاقة بالعميل وتلك العلاقات أو الظروف تُعد ذات صلة بتقويم استقلال المكتب عن العميل، فيجب على فريق المراجعة تضمين تلك المنشأة ذات العلاقة عند التعرف على التهديدات التي تمس الاستقلال وتقييمها ومواجهتها.

تحديثات لتعريف المنشأة المدرجة والمنشأة ذات الاهتمام العام في الميثاق

[تُركت الفقرات 23/400 إلى 29/400 فارغة عن قصد]

## التعديلات الاستتباعية ولغرض الاتساق

### الجزء الثالث - المحاسبون المهنيون في الممارسة العامة

#### القسم 300

#### تطبيق إطار المفاهيم – المحاسبون المهنيون في الممارسة العامة

---

#### المتطلبات والمواد التطبيقية

---

#### تقويم التهديدات

---

#### النظر في المعطيات الجديدة أو التغيرات في الحقائق والظروف

---

7/300 ت7 من أمثلة المعطيات الجديدة أو التغيرات في الحقائق والظروف التي قد تؤثر على مستوى التهديد:

- عندما يتم توسيع نطاق الخدمة المهنية.
- عندما يصبح العميل منشأة متداولة علناً أو عندما يستحوذ على وحدة أعمال أخرى.
- عندما يندمج المكتب مع مكتب آخر.
- عندما يكون المحاسب المهني مكلفاً بشكل مشترك من قبل عميلين وينشأ خلاف بين هذين العميلين.
- عندما يحدث تغير في العلاقات الشخصية للمحاسب المهني أو علاقاته العائلية المباشرة.

### الجزء 14 – الاستقلال في ارتباطات المراجعة والفحص

---

#### القسم 600

#### تقديم خدمات غير تأكيدية إلى عميل المراجعة

---

#### المتطلبات والمواد التطبيقية

#### عام

---

## تحديثات لتعريف المنشأة المدرجة والمنشأة ذات الاهتمام العام في الميثاق

### خطر تولي مسؤوليات إدارية عند تقديم خدمة غير تأكيدية

7/600 ت1 عندما يقدم المكتب أو مكتب ضمن الشبكة خدمة غير تأكيدية إلى عميل المراجعة، فإنه ثمة خطر يتمثل في تولي المكتب أو ذلك المكتب ضمن الشبكة مسؤولية إدارية إلا إذا كان المكتب أو ذلك المكتب ضمن الشبكة على قناعة بأنه قد تم الالتزام بمتطلبات الفقرة ي16/400.

### التعرف على التهديدات وتقييمها

#### جميع عملاء المراجعة

...

9/600 ت2 تشمل العوامل ذات الصلة عند التعرف على مختلف التهديدات التي قد تنشأ عن تقديم خدمة غير تأكيدية إلى عميل المراجعة، وتقييم مستوى تلك التهديدات:

- طبيعة الخدمة ونطاقها واستخدامها المقصود والغرض منها.
- الطريقة المقررة لتقديم الخدمة، مثل العاملون الذين سيشاركون في تقديمها وأماكنهم.
- البيئة النظامية والتنظيمية التي تُقدّم فيها الخدمة.
- ما إذا كان العميل منشأة ذات اهتمام عام.
- مستوى خبرة إدارة العميل وموظفيه فيما يتعلق بنوع الخدمة المقدمة.
- مدى مشاركة العميل في تحديد الأمور المهمة التي تخضع للحكم. (راجع: الفقرات ي15/400 إلى ي16/400).
- ما إذا كانت نتيجة الخدمة ستؤثر على السجلات المحاسبية أو الأمور التي تعكسها القوائم المالية التي سيبيدي المكتب رأياً بشأنها، وفي حال وجود هذا التأثير، تشمل العوامل أيضاً:
  - مدى التأثير الجوهرى الذي سيكون لنتيجة الخدمة على القوائم المالية.
  - درجة عدم الموضوعية التي ينطوي عليها تحديد المبالغ أو المعالجة المناسبة لتلك الأمور التي تعكسها القوائم المالية.
- طبيعة ومدى أثر الخدمة، إن وجد، على النُظُم التي تولد المعلومات التي تشكل جزءاً مهماً من الأمور الآتية الخاصة بالعميل:
  - السجلات المحاسبية أو القوائم المالية التي سيبيدي المكتب رأياً بشأنها.
  - أدوات الرقابة الداخلية على إعداد التقرير المالى.
- مدى الاعتماد على نتيجة الخدمة أثناء المراجعة.
- الأتعاب المتعلقة بتقديم الخدمة غير التأكيدية.

...

## تحديثات لتعريف المنشأة المدرجة والمنشأة ذات الاهتمام العام في الميثاق

### تقديم الاستشارات والتوصيات

ي17/600 استثناءً من الفقرة ي16/600، يجوز للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة تقديم الاستشارات والتوصيات إلى عميل المراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام فيما يتعلق بالمعلومات أو الأمور التي تنشأ أثناء المراجعة شريطة التزام المكتب بما يلي:

(أ) عدم تولي المسؤولين الإدارية (راجع: الفقرتين ي15/400 وي16/400):

(ب) تطبيق إطار المفاهيم للتعرف على التهديدات، بخلاف تهديدات الفحص الذاتي، التي تمس الاستقلال، وتقييمها ومواجهتها، والتي قد تنشأ عن تقديم تلك الاستشارات.

...

### اعتبارات منشآت معينة ذات علاقة

ي26/600 يشتمل هذا القسم على متطلبات تحظر على المكاتب والمكاتب ضمن الشبكة تقديم خدمات غير تأكيدية معينة إلى عملاء المراجعة. واستثناءً من تلك المتطلبات ومتطلب الفقرة ي15/400، يجوز للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة تولي مسؤوليات إدارية أو تقديم خدمات غير تأكيدية معينة، تعتبر محظورة فيما عدا ذلك، إلى المنشآت الآتية ذات العلاقة بالعميل الذي سيبيدي المكتب رأياً بشأن قوائمته المالية:

(أ) المنشأة التي لها سيطرة مباشرة أو غير مباشرة على العميل؛ أو

(ب) المنشأة التي لها مصلحة مالية مباشرة في العميل إذا كان لتلك المنشأة تأثير مهم على العميل وكانت المصلحة في العميل ذات أهمية نسبية لتلك المنشأة؛ أو

(ج) المنشأة التي تخضع لنفس السيطرة مع العميل،

شريطة استيفاء جميع الشروط الآتية:

(1) ألا يبيدي المكتب أو مكتب ضمن الشبكة رأياً بشأن القوائم المالية للمنشأة ذات العلاقة؛

(2) ألا يتولى المكتب أو مكتب ضمن الشبكة مسؤولية إدارية، بشكل مباشر أو غير مباشر، عن المنشأة التي سيبيدي المكتب رأياً بشأن قوائمها المالية؛

(3) ألا ينشأ عن الخدمات تهديدٌ بسبب الفحص الذاتي؛

(4) أن يواجه المكتب التهديدات الأخرى التي ليست بمستوى يمكن قبوله الناشئة عن تقديم تلك الخدمات.

...

### القسم الفرعي 601 – خدمات المحاسبة ومسك الدفاتر

...

### المتطلبات والمواد التطبيقية

...

التهديدات المحتملة من تقديم خدمات المحاسبة ومسك الدفاتر

...

## تحديثات لتعريف المنشأة المدرجة والمنشأة ذات الاهتمام العام في الميثاق

### عملاء المراجعة من غير المنشآت ذات الاهتمام العام

...

5/601 ت2 من أمثلة الخدمات التي قد تُعدروتينية أو آلية:

- إعداد العمليات الحسابية أو التقارير الخاصة بالرواتب بناءً على البيانات المقدمة من العميل لاعتمادها وصرفها بواسطة العميل.
  - تسجيل المعاملات المتكررة التي يسهل تحديد مبالغها من واقع الوثائق المصرفية أو بيانات الإنشاء، مثل فواتير مرافق الخدمات عندما يكون العميل قد حدد أو اعتمد التصنيف المحاسبي المناسب.
  - احتساب الإهلاك على الأصول الثابتة عندما يحدد العميل السياسة المحاسبية ويقدر العمر الإنتاجي والقيم المتبقية.
  - ترحيل المعاملات التي قام العميل بتحديد أكوادها إلى دفتر الأستاذ العام.
  - ترحيل القيود التي اعتمدها العميل إلى ميزان المراجعة.
  - إعداد القوائم المالية بناءً على المعلومات في ميزان المراجعة الذي اعتمده العميل وإعداد الإيضاحات المتعلقة بها بناءً على السجلات التي اعتمدها العميل.
- ويجوز للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة تقديم هذه الخدمات إلى عملاء المراجعة من غير المنشآت ذات الاهتمام العام شريطة التزام المكتب أو ذلك المكتب ضمن الشبكة بمتطلبات الفقرة 16/400، لضمان عدم توليه مسؤوليات إدارية فيما يتصل بالخدمة، ومتطلبات الفقرة 5/601 (ب).

...

### القسم الفرعي 605 – خدمات المراجعة الداخلية

...

#### المتطلبات والمواد التطبيقية...

...

#### خطر تولي مسؤولية إدارية عند تقديم خدمات المراجعة الداخلية

ي3/605 تمنع الفقرة 15/400 المكتب أو المكاتب ضمن الشبكة من تولي المسؤوليات الإدارية. وعند تقديم خدمات المراجعة الداخلية إلى عميل المراجعة، يجب على المكتب أن يكون على قناعة بما يلي:

- (أ) تعيين العميل لفرد مناسب وكفؤ، يتبع إدارياً المكلفين بالحوكمة، لأجل:
  - (1) تحمل المسؤولية في جميع الأوقات عن أنشطة المراجعة الداخلية؛
  - (2) الإقرار بتحمل المسؤولية عن تصميم الرقابة الداخلية وتطبيقها ومتابعتها والحفاظ عليها؛
- (ب) قيام العميل بتفحص وتقييم واعتماد نطاق خدمات المراجعة الداخلية والمخاطر المتعلقة بها ومعدل تنفيذها؛
- (ج) تقويم العميل لمدى كفاية خدمات المراجعة الداخلية والمكتشفات الناتجة عن تنفيذها؛

## تحديثات لتعريف المنشأة المدرجة والمنشأة ذات الاهتمام العام في الميثاق

- (د) تقويم العمل للتوصيات الناتجة عن خدمات المراجعة الداخلية وتحديد ما يطبق من تلك التوصيات وإدارة عملية التطبيق؛
- (هـ) قيام العمل بإبلاغ المكلفين بالحوكمة بالمكتشفات المهمة والتوصيات الناتجة عن خدمات المراجعة الداخلية.

...

## القسم الفرعي 606 – خدمات نُظْم تقنية المعلومات

...

### المتطلبات والمواد التطبيقية

...

#### خطر تولي مسؤولية إدارية عند تقديم خدمات نظم تقنية المعلومات

- ي3/606 تمنع الفقرة ي15/400 المكتب أو المكاتب ضمن الشبكة من تولي المسؤوليات الإدارية. عند تقديم خدمات نظم تقنية المعلومات إلى عميل المراجعة، يجب على المكتب أو المكاتب ضمن الشبكة أن تكون على قناعة بما يلي:
- (أ) إقرار العميل بمسؤوليته عن إنشاء ومتابعة نظام للرقابة الداخلية؛
- (ب) قيام العميل بإسناد المسؤولية عن اتخاذ كافة القرارات الإدارية المتعلقة بتصميم وتطبيق نظام الأجهزة أو البرامج إلى موظف كفؤ، يُفضل أن يكون من داخل الإدارة العليا؛
- (ج) اتخاذ العميل لكافة القرارات الإدارية المتعلقة بعملية التصميم والتطبيق؛
- (د) تقويم العميل لمدى كفاية ونتائج تصميم النظام وتطبيقه؛
- (هـ) تحمل العميل المسؤولية عن تشغيل النظام (الأجهزة أو البرامج) والبيانات التي يستخدمها النظام أو ينتجها.

...

## القسم الفرعي 609 – خدمات التوظيف

...

### المتطلبات والمواد التطبيقية

...

#### خطر تولي مسؤولية إدارية عند تقديم خدمات التوظيف

- ي3/609 تمنع الفقرة ي15/400 المكتب أو المكاتب ضمن الشبكة من تولي المسؤوليات الإدارية. وعند تقديم خدمات التوظيف إلى عميل المراجعة، يجب على المكتب أن يكون على قناعة بما يلي:
- (أ) قيام العميل بإسناد المسؤولية عن اتخاذ كافة القرارات الإدارية المتعلقة بتعيين المرشحين لشغل الوظائف إلى موظف كفؤ، يُفضل أن يكون من داخل الإدارة العليا؛
- (ب) اتخاذ العميل لكافة القرارات الإدارية المتعلقة بألية التعيين، بما في ذلك:

تحديثات لتعريف المنشأة المدرجة والمنشأة ذات الاهتمام العام في الميثاق

- تحديد مدى مناسبة المرشحين المحتملين واختيار المرشحين المناسبين لشغل الوظيفة.
- تحديد شروط العمل والتفاوض على التفاصيل، مثل الراتب وساعات العمل وبنود الأجر الأخرى.

...

## مسرد المصطلحات

---

### المراجعة

في الجزء 14، ينطبق مصطلح "المراجعة" بالقدر نفسه على "الفحص".

### عميل المراجعة

منشأة ينفذ المكتب فيما يخصها ارتباط مراجعة. وعندما يكون العميل منشأة متداولة علناً وفقاً للفقرتين 17/400 و 18/400، يشمل عميل المراجعة دائماً المنشآت ذات العلاقة. وعندما لا يكون عميل المراجعة منشأة متداولة علناً، يشمل عميل المراجعة المنشآت ذات العلاقة التي يكون للعميل سيطرة مباشرة أو غير مباشرة عليها. (انظر أيضاً الفقرة 22/400)

في الجزء 14، ينطبق مصطلح "عميل المراجعة" بالقدر نفسه على "عميل الفحص".

### ارتباط المراجعة

ارتباط تأكيد معقول يبدي فيه محاسب مهني في الممارسة العامة رأياً فيما إذا كانت القوائم المالية معدة، من جميع الجوانب الجوهرية (أو تعطي صورة حقيقية وعادلة أو معروضة بشكل عادل، من جميع الجوانب الجوهرية)، وفقاً لإطار التقرير المالي المنطبق، مثل الارتباط الذي يتم تنفيذه وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة. ويشمل هذا المراجعة المطلوبة نظاماً، وهي المراجعة التي تتطلبها الأنظمة أو اللوائح التنظيمية الأخرى.

في الجزء 14، ينطبق مصطلح "ارتباط المراجعة" بالقدر نفسه على "ارتباط الفحص".

---

### المراجعة

الشريك الرئيسي المسؤول عن الشريك المسؤول عن الارتباط والفرد المسؤول عن فحص رقابة جودة الارتباط والشركاء الآخرون المسؤولون عن المراجعة، إن وجدوا، في فريق الارتباط الذين يتخذون القرارات أو الأحكام الرئيسية بشأن الأمور المهمة فيما يتعلق بمراجعة القوائم المالية التي سيؤدي المكتب رأياً بشأنها. وبناءً على الظروف والأدوار المنوطة بالأفراد أثناء المراجعة، قد يشمل "الشركاء الآخرون المسؤولون عن المراجعة"، على سبيل المثال، الشركاء المسؤولين عن مراجعة المنشآت التابعة أو الأقسام المهمة.

يجوز هذا اللفظ مستخدم في الميثاق للإشارة إلى السماح باتخاذ تصرف معين في ظروف خاصة، بما في ذلك كاستثناء من أحد المتطلبات. ولا تُستخدم هذه الكلمة بمعنى الاحتمالية.

---

### المحاسب المرتقب

محاسب مهني في الممارسة العامة ينظر في قبول مهام لمراجعة الحسابات أو ارتباط لتنفيذ خدمات محاسبية أو زكوية أو ضريبية أو استشارية أو ما شابهها من الخدمات المهنية لصالح عميل محتمل (أو في بعض الحالات، عميل حالي).

## تحديثات لتعريف المنشأة المدرجة والمنشأة ذات الاهتمام العام في الميثاق

المنشأة ذات الاهتمام العام لأغراض الجزء 4أ، تكون المنشأة منشأة ذات اهتمام عام عند وقوعها ضمن أي من الفئات الآتية:

- (أ) المنشآت المتداولة علناً؛ أو
- (ب) المنشآت التي تتمثل إحدى وظائفها الرئيسية في أخذ ودائع من العموم؛ أو
- (ج) المنشآت التي تتمثل إحدى وظائفها الرئيسية في تقديم خدمات التأمين إلى العموم؛ أو
- (د) المنشآت المحددة بتلك الصفة بموجب الأنظمة أو اللوائح أو المعايير المهنية للوفاء بالغرض المحدد في الفقرة 10/400.

وبتبع الميثاق تعريف هذه الفئات بشكل أكثر وضوحاً أو الإضافة إليها على النحو الموضح في الفقرتين 18/400 ت1 و18/400 ت2.

المنشأة المتداولة علناً منشأة تصدر أدوات مالية قابلة للنقل ومتداولة من خلال آليات السوق التي يمكن للعموم الوصول إليها، بما في ذلك من خلال الإدراج في أسواق الأوراق المالية. وتُعد المنشآت المدرجة حسب تعريفها بموجب أنظمة أو لوائح الأوراق المالية ذات الصلة مثالاً للمنشآت المتداولة علناً.

طرف ثالث عقلائي ومطلع اختبار الطرف الثالث العقلائي والمطلع هو نظر المحاسب المهني فيما إذا كانت نفس الاستنتاجات من المرجح أن يتوصل إليها طرف آخر. وهذا النظر يتم من منظور طرف ثالث عقلائي ومطلع، يزن جميع الحقائق والظروف ذات الصلة التي يعرفها المحاسب، أو التي يمكن بدرجة معقولة توقع أنه يعرفها، في وقت تحديد الاستنتاجات. ولا يلزم أن يكون الطرف الثالث العقلائي والمطلع محاسباً، ولكنه يحظى بالمعرفة والخبرة ذات الصلة لفهم مدى مناسبة استنتاجات المحاسب وتقويمها بطريقة محايدة. هذه المصطلحات موضحة في الفقرة 5/120 ت6.

تحديثات لتعريف المنشأة المدرجة والمنشأة ذات الاهتمام العام في الميثاق

## تاريخ السريان

يسري هذا الإصدار لارتباطات مراجعة القوائم المالية للفترات التي تبدأ في 15 ديسمبر 2024 أو بعد ذلك التاريخ. ويُسمح بالتطبيق المبكر.

[نسخة مقارنة مع النص الحالي للميثاق]

## تحديثات لتعريف المنشأة المدرجة والمنشأة ذات الاهتمام العام في الميثاق

الجزء 4أ – الاستقلال في ارتباطات المراجعة والفحص

القسم 400

تطبيق إطار المفاهيم على الاستقلال في ارتباطات المراجعة والفحص

مقدمة

عام

...

المنشآت ذات الاهتمام العام

8/400 تتكس بعض المتطلبات والمواد التطبيقية المنصوص عليها في هذا الجزء لا تنطبق إلا على مراجعة القوائم المالية ستفي اهتمام العموم بمنشآت معينة تم تعريفها بأهمها للمنشآت ذات الاهتمام العام، بما يعكس الاهتمام الكبير من جانب العموم بالوضع المالي لهذه المنشآت بسبب التأثير المحتمل لسلامتها المالية على أصحاب المصلحة. وتوصى المكاتب بتحديد ما إذا كان يلزم التعامل مع منشآت إضافية، أو فئات معينة من المنشآت، على أنها منشآت ذات اهتمام عام بسبب وجود عدد كبير وطائفة واسعة من أصحاب المصلحة المهتمين بها.

9/400 وتشمل العوامل التي يلزم مراعاتها عند تقييم مدى اهتمام العموم بالوضع المالي للمنشأة:

- طبيعة العمل أو الأنشطة، مثل حياسة أصول بصفة افتراضية لعدد كبير من أصحاب المصلحة تحمل واجبات مالية تجاه العموم كجزء من العمل الرئيسي للمنشأة. وقد يكون من أمثلة تلك المنشآت المؤسسات المالية، مثل البنوك وشركات التأمين، وصناديق معاشات التقاعد.
- ما إذا كانت المنشأة تخضع لإشراف تنظيمي يهدف إلى منح الثقة في أن المنشأة ستفي بواجباتها المالية.
- الحجم المنشأة.
- أهمية المنشأة للقطاع الذي تعمل فيه بما في ذلك مدى سهولة استبدالها في حال الفشل المالي.
- عدد وطبيعة أصحاب المصلحة بمن فيهم المستثمرين والعملاء والدائنين والموظفين.
- الأثر المنهجي المحتمل على القطاعات الأخرى والاقتصاد ككل في حال الفشل المالي للمنشأة.

10/400 تتعاضم توقعات أصحاب المصلحة بشأن استقلال المكاتب التي تنفذ ارتباطات مراجعة للمنشآت ذات الاهتمام العام بسبب الاهتمام الكبير من جانب العموم بالوضع المالي لتلك المنشآت. والغرض من المتطلبات والمواد التطبيقية الخاصة بالمنشآت ذات الاهتمام العام المشار إليها في الفقرة 8/400 هو الوفاء بهذه التوقعات، مما يعزز ثقة أصحاب المصلحة في القوائم المالية للمنشأة وإمكانية استخدامها عند تقييم الوضع المالي للمنشأة.

### التقارير التي تتضمن قيماً على الاستخدام والتوزيع

911/400 قد يتضمن تقرير المراجعة قيماً على الاستخدام والتوزيع. وفي حال حدوث ذلك واستيفاء الشروط المنصوص عليها في القسم 800، يجوز عندئذٍ تعديل متطلبات الاستقلال الواردة في هذا الجزء على النحو المنصوص عليه في القسم 800.

### ارتباطات التأكيد بخلاف ارتباطات المراجعة والفحص

4012/400 ينص الجزء 4ب - الاستقلال في ارتباطات التأكيد بخلاف ارتباطات المراجعة والفحص على معايير الاستقلال لارتباطات التأكيد التي ليست ارتباطات مراجعة أو فحص.

### المتطلبات والمواد التطبيقية

#### عام

4113/400 ي يجب على المكتب الذي ينفذ ارتباط مراجعة أن يكون مستقلاً.  
4214/400 ي يجب على المكتب تطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه في القسم 120 للتعرف على التهديدات التي تمس الاستقلال في ارتباطات المراجعة، وتقويمها ومواجهتها.

#### حظر تولى المسؤوليات الإدارية

4315/400 ي لا يجوز للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة تولى مسؤولية إدارية عن عميل المراجعة.  
1543/400 ت1 تشمل المسؤوليات الإدارية السيطرة على المنشأة وقيادتها وتوجيهها، بما في ذلك اتخاذ القرارات المتعلقة بتدبير الموارد البشرية والمالية والتقنية والمادية وغير المادية، واستخدامها والسيطرة عليها.  
1543/400 ت2 عندما يتولى المكتب أو مكتب ضمن الشبكة مسؤولية إدارية عن عميل المراجعة، تنشأ تهديدات بسبب الفحص الذاتي والمصلحة الشخصية والألفة. وقد ينشأ أيضاً عن تولى المسؤوليات الإدارية تهديد بسبب الموالاتة لأن المكتب أو المكاتب ضمن الشبكة تصبح منحازة بدرجة كبيرة إلى وجهات نظر الإدارة ومصالحها.  
1543/400 ت3 يعتمد تحديد ما إذا كان نشاط ما يُعد مسؤولية إدارية على الظروف ويتطلب ذلك ممارسة الحكم المهني. ومن أمثلة الأنشطة التي من شأنها أن تُعد مسؤولية إدارية:

- تحديد السياسات والتوجه الاستراتيجي.
- تعيين الموظفين أو فصلهم.
- توجيه الموظفين، وتحمل المسؤولية عن تصرفاتهم، فيما يتعلق بعملهم لصالح المنشأة.
- التصريح بإجراء المعاملات.
- السيطرة على الاستثمارات أو الحسابات المصرفية أو إدارتها.
- تحديد ما سيتم تنفيذه من بين التوصيات المقدمة من المكتب أو مكتب ضمن الشبكة أو الأطراف الثالثة الأخرى.
- رفع التقارير إلى المكلفين بالحوكمة بالنيابة عن الإدارة.
- تولى المسؤولية عن:

○ الإعداد والعرض العادل للقوائم المالية وفقاً لإطار التقرير المالي المنطبق.

## تحديثات لتعريف المنشأة المدرجة والمنشأة ذات الاهتمام العام في الميثاق

○ تصميم الرقابة الداخلية أو تطبيقها أو متابعتها أو الحفاظ عليها.

مع مراعاة الالتزام بالفقرة ي4416/400، لا يُعد تقديم المشورة والتوصيات لغرض مساعدة الإدارة الخاصة بعميل المراجعة في الوفاء بمسؤولياتها تولىً لمسؤولية إدارية. وقد ينشأ عن تقديم المشورة والتوصيات إلى عميل المراجعة تهديد بسبب الفحص الذاتي وهو ما سيتم تناوله في القسم 600.

عند تنفيذ نشاط مهني لعميل المراجعة، يجب على المكتب أن يكون على قناعة بأن إدارة العميل هي من تتخذ جميع الاجتهادات والقرارات التي تُعد من المسؤوليات الواجبة للإدارة. ويشمل ذلك ضمان قيام إدارة العميل بما يلي:

(أ) تعيين فرد يتمتع بالمهارات والمعارف والخبرات المناسبة ليكون مسؤولاً في جميع الأوقات عن قرارات العميل وللإشراف على الأنشطة. وينبغي أن يتوفر لدى هذا الفرد، الذي يُفضل أن يكون من داخل الإدارة العليا، فهمٌ لما يلي:

(1) أهداف الأنشطة وطبيعتها ونتائجها؛

(2) المسؤوليات الخاصة بكل من العميل والمكتب أو المكتب المعني ضمن الشبكة.

ومع ذلك، لا يتعين أن يحظى ذلك الفرد بالخبرات اللازمة لتنفيذ الأنشطة أو إعادة تنفيذها.

(ب) الإشراف على الأنشطة وتقويم مدى كفاية نتائج الأنشطة المنفذة لغرض العميل.

(ج) تحمل المسؤولية عن التصرفات، إن وجدت، التي سيتم اتخاذها الناشئة عن نتائج الأنشطة.

## المنشآت ذات الاهتمام العام

ي17/400 لأغراض هذا الجزء، يجب على المكتب التعامل مع المنشأة على أنها منشأة ذات اهتمام عام عند وقوعها ضمن أي من الفئات الآتية:

(أ) المنشآت المتداولة علناً؛ أو

(ب) المنشآت التي تتمثل إحدى وظائفها الرئيسية في أخذ ودائع من العموم؛ أو

(ج) المنشآت التي تتمثل إحدى وظائفها الرئيسية في تقديم خدمات التأمين إلى العموم؛ أو

(د) المنشآت المحددة بتلك الصفة بموجب الأنظمة أو اللوائح أو المعايير المهنية للوفاء بالغرض المحدد في الفقرة 10/400.

عند استخدام مصطلحات أخرى خلاف مصطلح المنشأة ذات الاهتمام العام لوصف منشآت معينة في الأنظمة أو اللوائح أو المعايير المهنية للوفاء بالغرض المحدد في الفقرة 10/400، فإن تلك المصطلحات تُعد مصطلحات تُعد مصطلحات مكافئة. ولكن إذا حددت الأنظمة أو اللوائح أو المعايير المهنية منشآت على أنها "منشآت ذات اهتمام عام" لأسباب لا تتعلق بالغرض المحدد في الفقرة 10/400، فإن ذلك التحديد لا يعني بالضرورة أن تلك المنشآت تُعد منشآت ذات اهتمام عام لأغراض الميثاق.

ي18/400 عند الالتزام بمتطلب الفقرة ي17/400، يجب على المكتب مراعاة التعريفات الأكثر وضوحاً التي تحدها الأنظمة أو اللوائح أو المعايير المهنية للفئات المنصوص عليها في الفقرة ي17/400 (أ) إلى (ج).

ت18/400 إن الفئات المنصوص عليها في الفقرة ي17/400 (أ) إلى (ج) مُعرّفة تعريفاً عاماً دون إيلاء أي اعتبار لأي عوامل تتعلق بالحجم أو غيرها قد تكون ذات صلة في دولة بعينها. وعليه، فإن الميثاق يتيح للبيئات المسؤولة عن وضع معايير سلوك وأداب المهنة للمحاسبين المهنيين تعريف هذه الفئات بشكل أكثر وضوحاً، على سبيل المثال، عن طريق:

## تحديثات لتعريف المنشأة المدرجة والمنشأة ذات الاهتمام العام في الميثاق

- الإشارة إلى أسواق عامة محددة لتداول الأوراق المالية.
  - الإشارة إلى الأنظمة أو اللوائح المحلية التي تعرّف البنوك أو شركات التأمين.
  - ادراج استثناءات لأنواع محددة من المنشآت، مثل المنشآت ذات الملكية المشتركة.
  - تحديد ضوابط تتعلق بالحجم لأنواع معينة من المنشآت.
- 18/400 ت2 تتوقع الفقرة ي17/400 (د) أن تلك الهيئات المسؤولة عن وضع معايير سلوك وأداب المهنة للمحاسبين المهنيين ستضيف فئات للمنشآت ذات الاهتمام العام للوفاء بالغرض المحدد في الفقرة 10/400، مع مراعاة عوامل كتلك المنصوص عليها في الفقرة 9/400. وبناءً على الحقائق والظروف الماثلة في كل دولة بعينها، قد تشمل هذه الفئات:
- صناديق المعاشات التقاعدية.
  - منشآت الاستثمار الجماعي.
  - المنشآت الخاصة التي بها عدد كبير من أصحاب المصلحة (بخلاف المستثمرين).
  - المنشآت غير الهادفة للربح أو الجهات الحكومية.
  - المرافق العامة.
- 19/400 ت1 يوصى المكتب بتحديد ما إذا كان سيتعامل مع منشآت أخرى على أنها منشآت ذات اهتمام عام لأغراض هذا الجزء. وعند القيام بذلك، قد ينظر المكتب في العوامل المنصوص عليها في الفقرة 9/400 إضافة إلى العوامل الآتية:
- ما إذا كانت المنشأة من المرجح أن تصبح منشأة ذات اهتمام عام في المستقبل القريب.
  - ما إذا كان أحد المكاتب السابقة قد طبق على المنشأة في ظروف مماثلة متطلبات الاستقلال الخاصة بالمنشآت ذات الاهتمام العام.
  - ما إذا كان المكتب قد طبق على منشآت أخرى في ظروف مماثلة متطلبات الاستقلال الخاصة بالمنشآت ذات الاهتمام العام.
  - ما إذا كانت المنشأة قد تم تحديدها على أنها ليست منشأة ذات اهتمام عام بموجب الأنظمة أو اللوائح أو المعايير المهنية.
  - ما إذا كانت المنشأة أو أصحاب المصلحة الآخرون قد طلبوا من المكتب تطبيق متطلبات الاستقلال الخاصة بالمنشآت ذات الاهتمام العام على المنشأة، وفي تلك الحالة، ما إذا كانت هناك أي أسباب تدعو إلى عدم الاستجابة لذلك الطلب.
  - ترتيبات حوكمة المنشأة، على سبيل المثال، ما إذا كان المكلفون بالحوكمة مختلفين عن الملاك أو الإدارة.

### الإفصاح العلني – تطبيق متطلبات الاستقلال الخاصة بالمنشآت ذات الاهتمام العام

- ي20/400 مع مراعاة الفقرة ي21/400، عندما يكون المكتب قد طبق متطلبات الاستقلال الخاصة بالمنشآت ذات الاهتمام العام المشار إليها في الفقرة 8/400 أثناء مراجعة القوائم المالية لإحدى المنشآت، يجب على المكتب أن يفصح علناً عن تلك الحقيقة بطريقة مناسبة، مع مراعاة توقيت تلك المعلومات بالنسبة لأصحاب المصلحة وإمكانية وصولهم إليها.

ي21/400 استثناءً من الفقرة ي20/400، لا يجوز للمكتب تقديم ذلك الإفصاح إذا كان القيام بذلك سيؤدي إلى الإفصاح عن خطط سرية مستقبلية للمنشأة.

**[تُركت الفقرات 13/400 إلى 19/400 فارغة عن قصد]**

#### المنشآت ذات العلاقة

ي2022/400 حسب التعريف، يشمل عميل المراجعة الذي يكون منشأة مدرجة منشأة متداولة علناً وفقاً للفقرتين ي17/400 وي18/400 جميع منشآته ذات العلاقة. وفيما يخص جميع المنشآت الأخرى، تشمل الإشارات إلى عميل المراجعة في هذا الجزء المنشآت ذات العلاقة التي يكون للعميل سيطرة مباشرة أو غير مباشرة عليها. وعندما يكون فريق المراجعة على علم، أو عندما تتوفر لديه أسباب تدعوه إلى الاعتقاد، بوجود علاقات أو ظروف تنطوي على أية منشأة أخرى ذات علاقة بالعميل وتلك العلاقات أو الظروف تُعد ذات صلة بتقويم استقلال المكتب عن العميل، فيجب على فريق المراجعة تضمين تلك المنشأة ذات العلاقة عند التعرف على التهديدات التي تمس الاستقلال وتقويمها ومواجهتها.

**[تُركت الفقرات 23-24/400 إلى 29/400 فارغة عن قصد]**

#### التعديلات الاستتباعية ولغرض الاتساق

#### الجزء الثالث - المحاسبون المهنيون في الممارسة العامة

#### القسم 300

#### تطبيق إطار المفاهيم – المحاسبون المهنيون في الممارسة العامة

---

#### المتطلبات والمواد التطبيقية

---

#### تقويم التهديدات

---

#### النظر في المعطيات الجديدة أو التغيرات في الحقائق والظروف

---

7/300 ت7 من أمثلة المعطيات الجديدة أو التغيرات في الحقائق والظروف التي قد تؤثر على مستوى التهديد:

- عندما يتم توسيع نطاق الخدمة المهنية.
- عندما يصبح العميل منشأة مدرجة منشأة متداولة علناً أو عندما يستحوذ على وحدة أعمال أخرى.
- عندما يندمج المكتب مع مكتب آخر.
- عندما يكون المحاسب المهني مكلفاً بشكل مشترك من قبل عميلين وينشأ خلاف بين هذين العميلين.

تحديثات لتعريف المنشأة المدرجة والمنشأة ذات الاهتمام العام في الميثاق

- عندما يحدث تغير في العلاقات الشخصية للمحاسب المهني أو علاقاته العائلية المباشرة.

## الجزء 4أ – الاستقلال في ارتباطات المراجعة والفحص

---

القسم 600

تقديم خدمات غير تأكيدية إلى عميل المراجعة

...

المتطلبات والمواد التطبيقية

عام

...

خطر تولي مسؤوليات إدارية عند تقديم خدمة غير تأكيدية

7/600 ت1 عندما يقدم المكتب أو مكتب ضمن الشبكة خدمة غير تأكيدية إلى عميل المراجعة، فإنه ثمة خطر يتمثل في تولي المكتب أو ذلك المكتب ضمن الشبكة مسؤولية إدارية إلا إذا كان المكتب أو ذلك المكتب ضمن الشبكة على قناعة بأنه قد تم الالتزام بمتطلبات الفقرة 4416/400.

التعرف على التهديدات وتقويمها

جميع عملاء المراجعة

...

9/600 ت2 تشمل العوامل ذات الصلة عند التعرف على مختلف التهديدات التي قد تنشأ عن تقديم خدمة غير تأكيدية إلى عميل المراجعة، وتقويم مستوى تلك التهديدات:

- طبيعة الخدمة ونطاقها واستخدامها المقصود والغرض منها.
- الطريقة المقررة لتقديم الخدمة، مثل العاملون الذين سيشاركون في تقديمها وأماكنهم.
- البيئة النظامية والتنظيمية التي تُقدّم فيها الخدمة.
- ما إذا كان العميل منشأة ذات اهتمام عام.
- مستوى خبرة إدارة العميل وموظفيه فيما يتعلق بنوع الخدمة المقدمة.
- مدى مشاركة العميل في تحديد الأمور المهمة التي تخضع للحكم. (راجع: الفقرات 1543/400 إلى 4416/400).
- ما إذا كانت نتيجة الخدمة ستؤثر على السجلات المحاسبية أو الأمور التي تعكسها القوائم المالية التي سيبيدي المكتب رأياً بشأنها، وفي حال وجود هذا التأثير، تشمل العوامل أيضاً:
- مدى التأثير الجوهرية الذي سيكون لنتيجة الخدمة على القوائم المالية.

## تحديثات لتعريف المنشأة المدرجة والمنشأة ذات الاهتمام العام في الميثاق

- درجة عدم الموضوعية التي ينطوي عليها تحديد المبالغ أو المعالجة المناسبة لتلك الأمور التي تعكسها القوائم المالية.
- طبيعة ومدى أثر الخدمة، إن وجد، على النُظُم التي تولد المعلومات التي تشكل جزءاً مهماً من الأمور الآتية الخاصة بالعميل:
  - السجلات المحاسبية أو القوائم المالية التي سيبيدي المكتب رأياً بشأنها.
  - أدوات الرقابة الداخلية على إعداد التقرير المالي.
  - مدى الاعتماد على نتيجة الخدمة أثناء المراجعة.
  - الأتعاب المتعلقة بتقديم الخدمة غير التأكيدية.

...

### تقديم الاستشارات والتوصيات

- ي17/600 استثناءً من الفقرة ي16/600، يجوز للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة تقديم الاستشارات والتوصيات إلى عميل المراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام فيما يتعلق بالمعلومات أو الأمور التي تنشأ أثناء المراجعة شريطة التزام المكتب بما يلي:
- (أ) عدم تولي المسؤوليات الإدارية (راجع: الفقرتين ي15-43/400 وي416/400)؛
- (ب) تطبيق إطار المفاهيم للتعرف على التهديدات، بخلاف تهديدات الفحص الذاتي، التي تمس الاستقلال، وتقييمها ومواجهتها، والتي قد تنشأ عن تقديم تلك الاستشارات.

...

### اعتبارات منشآت معينة ذات علاقة

- ي26/600 يشتمل هذا القسم على متطلبات تحظر على المكاتب والمكاتب ضمن الشبكة تقديم خدمات غير تأكيدية معينة إلى عملاء المراجعة. واستثناءً من تلك المتطلبات ومتطلب الفقرة ي4315/400، يجوز للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة تولي مسؤوليات إدارية أو تقديم خدمات غير تأكيدية معينة، تعتبر محظورة فيما عدا ذلك، إلى المنشآت الآتية ذات العلاقة بالعميل الذي سيبيدي المكتب رأياً بشأن قوائمه المالية:
- (أ) المنشأة التي لها سيطرة مباشرة أو غير مباشرة على العميل؛ أو
- (ب) المنشأة التي لها مصلحة مالية مباشرة في العميل إذا كان لتلك المنشأة تأثير مهم على العميل وكانت المصلحة في العميل ذات أهمية نسبية لتلك المنشأة؛ أو
- (ج) المنشأة التي تخضع لنفس السيطرة مع العميل،
- شريطة استيفاء جميع الشروط الآتية:
- (1) ألا يبدي المكتب أو مكتب ضمن الشبكة رأياً بشأن القوائم المالية للمنشأة ذات العلاقة؛
- (2) ألا يتولى المكتب أو مكتب ضمن الشبكة مسؤولية إدارية، بشكل مباشر أو غير مباشر، عن المنشأة التي سيبيدي المكتب رأياً بشأن قوائمها المالية؛
- (3) ألا ينشأ عن الخدمات تهديدٌ بسبب الفحص الذاتي؛

(4) أن يواجه المكتب التهديدات الأخرى التي ليست بمستوى يمكن قبوله الناشئة عن تقديم تلك الخدمات.

...

#### القسم الفرعي 601 – خدمات المحاسبة ومسك الدفاتر

...

#### المتطلبات والمواد التطبيقية

...

التهديدات المحتملة من تقديم خدمات المحاسبة ومسك الدفاتر

...

عملاء المراجعة من غير المنشآت ذات الاهتمام العام

...

من أمثلة الخدمات التي قد تُعد روتينية أو آلية: 2/5/601 ت

- إعداد العمليات الحسابية أو التقارير الخاصة بالرواتب بناءً على البيانات المقدمة من العميل لاعتمادها وصرفها بواسطة العميل.
- تسجيل المعاملات المتكررة التي يسهل تحديد مبالغها من واقع الوثائق المصرفية أو بيانات الإنشاء، مثل فواتير مرافق الخدمات عندما يكون العميل قد حدد أو اعتمد التصنيف المحاسبي المناسب.
- احتساب الإهلاك على الأصول الثابتة عندما يحدد العميل السياسة المحاسبية ويقدر العمر الإنتاجي والقيم المتبقية.
- ترحيل المعاملات التي قام العميل بتحديد أكوادها إلى دفتر الأستاذ العام.
- ترحيل القيود التي اعتمدها العميل إلى ميزان المراجعة.
- إعداد القوائم المالية بناءً على المعلومات في ميزان المراجعة الذي اعتمده العميل وإعداد الإيضاحات المتعلقة بها بناءً على السجلات التي اعتمدها العميل.

ويجوز للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة تقديم هذه الخدمات إلى عملاء المراجعة من غير المنشآت ذات الاهتمام العام شريطة التزام المكتب أو ذلك المكتب ضمن الشبكة بمتطلبات الفقرة 4/416، لضمان عدم توليه مسؤوليات إدارية فيما يتصل بالخدمة، ومتطلبات الفقرة 5/601 (ب).

...

#### القسم الفرعي 605 – خدمات المراجعة الداخلية

...

#### المتطلبات والمواد التطبيقية...

...

خطر تولي مسؤولية إدارية عند تقديم خدمات المراجعة الداخلية

ي3/605 تمنع الفقرة ي43-15/400 المكتب أو المكاتب ضمن الشبكة من تولي المسؤوليات الإدارية. وعند تقديم خدمات المراجعة الداخلية إلى عميل المراجعة، يجب على المكتب أن يكون على قناعة بما يلي:

- (أ) تعيين العميل لفرد مناسب وكفؤ، يتبع إدارياً المكلفين بالحوكمة، لأجل:
  - (1) تحمل المسؤولية في جميع الأوقات عن أنشطة المراجعة الداخلية؛
  - (2) الإقرار بتحمل المسؤولية عن تصميم الرقابة الداخلية وتطبيقها ومتابعتها والحفاظ عليها؛
- (ب) قيام العميل بتفحص وتقييم واعتماد نطاق خدمات المراجعة الداخلية والمخاطر المتعلقة بها ومعدل تنفيذها؛
- (ج) تقييم العميل لمدى كفاية خدمات المراجعة الداخلية والمكتشفات الناتجة عن تنفيذها؛
- (د) تقييم العميل للتوصيات الناتجة عن خدمات المراجعة الداخلية وتحديد ما يطبق من تلك التوصيات وإدارة عملية التطبيق؛
- (هـ) قيام العميل بإبلاغ المكلفين بالحوكمة بالمكتشفات المهمة والتوصيات الناتجة عن خدمات المراجعة الداخلية.

...

القسم الفرعي 606 – خدمات نُظْم تقنية المعلومات

...

المتطلبات والمواد التطبيقية

...

خطر تولي مسؤولية إدارية عند تقديم خدمات نظم تقنية المعلومات

ي3/606 تمنع الفقرة ي43-15/400 المكتب أو المكاتب ضمن الشبكة من تولي المسؤوليات الإدارية. وعند تقديم خدمات نظم تقنية المعلومات إلى عميل المراجعة، يجب على المكتب أو المكاتب ضمن الشبكة أن تكون على قناعة بما يلي:

- (أ) إقرار العميل بمسؤوليته عن إنشاء ومتابعة نظام للرقابة الداخلية؛
- (ب) قيام العميل بإسناد المسؤولية عن اتخاذ كافة القرارات الإدارية المتعلقة بتصميم وتطبيق نظام الأجهزة أو البرامج إلى موظف كفؤ، يُفضل أن يكون من داخل الإدارة العليا؛
- (ج) اتخاذ العميل لكافة القرارات الإدارية المتعلقة بعملية التصميم والتطبيق؛
- (د) تقييم العميل لمدى كفاية ونتائج تصميم النظام وتطبيقه؛
- (هـ) تحمل العميل المسؤولية عن تشغيل النظام (الأجهزة أو البرامج) والبيانات التي يستخدمها النظام أو ينتجها.

...

القسم الفرعي 609 – خدمات التوظيف

...

## المتطلبات والمواد التطبيقية

...

خطر تولي مسؤولية إدارية عند تقديم خدمات التوظيف

ي3/609 تمنع الفقرة ي400/43-15 المكتب أو المكاتب ضمن الشبكة من تولي المسؤوليات الإدارية. وعند تقديم خدمات التوظيف إلى عميل المراجعة، يجب على المكتب أن يكون على قناعة بما يلي:

(أ) قيام العميل بإسناد المسؤولية عن اتخاذ كافة القرارات الإدارية المتعلقة بتعيين المرشحين لشغل الوظائف إلى موظف كفو، يُفضل أن يكون من داخل الإدارة العليا؛

(ب) اتخاذ العميل لكافة القرارات الإدارية المتعلقة بألية التعيين، بما في ذلك:

- تحديد مدى مناسبة المرشحين المحتملين واختيار المرشحين المناسبين لشغل الوظيفة.
- تحديد شروط العمل والتفاوض على التفاصيل، مثل الراتب وساعات العمل وبنود الأجر الأخرى.

...

GLOSSARY, INCLUDING LISTS OF ABBREVIATIONS	مسرد المصطلحات
--------------------------------------------	----------------

---

---

Audit *In Part 4A, the term "audit" applies equally to "review."* في الجزء 4أ، ينطبق مصطلح "المراجعة" بالقدر نفسه على "الفحص".

Audit client An entity in respect of which a firm conducts an audit engagement. When the client is a [listed entity publicly traded entity in accordance with paragraphs R400.17 and R400.18](#), audit client will always include its related entities. When the audit client is not a [listed entity publicly traded entity](#), audit client includes those related entities over which the client has direct or indirect control. (See also paragraph R400.229.)

منشأة ينفذ المكتب فيما يخصها ارتباطاً مراجعة. وعندما يكون العميل ~~منشأة مدرجة منشأة~~ متداولة علناً وفقاً للفقرتين ي400/17 وي400/18، يشمل عميل المراجعة دائماً المنشآت ذات العلاقة. وعندما لا يكون عميل المراجعة منشأة ~~مدرجة منشأة~~ متداولة علناً، يشمل عميل المراجعة المنشآت ذات العلاقة التي يكون للعميل سيطرة مباشرة أو غير مباشرة عليها. (انظر أيضاً الفقرة ي400/2022)

في الجزء 4أ، ينطبق مصطلح "عميل المراجعة" بالقدر نفسه على "عميل الفحص".

*In Part 4A, the term "audit client" applies equally to "review client."*

Audit engagement	<p>A reasonable assurance engagement in which a professional accountant in public practice expresses an opinion whether financial statements are prepared, in all material respects (or give a true and fair view or are presented fairly, in all material respects), in accordance with an applicable financial reporting framework, such as an engagement conducted in accordance with <i>International Standards on Auditing</i>. This includes a Statutory Audit, which is an audit required by legislation or other regulation.</p> <p><i>In Part 4A, the term “audit engagement” applies equally to “review engagement.”</i></p>	<p>ارتباط تأكيدي معقول يبدي فيه محاسب مهني في الممارسة العامة رأياً فيما إذا كانت القوائم المالية مُعدّة، من جميع الجوانب الجوهرية (أو تعطي صورة حقيقية وعادلة أو معروضة بشكل عادل، من جميع الجوانب الجوهرية)، وفقاً لإطار التقرير المالي المنطبق، مثل الارتباط الذي يتم تنفيذه وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة. ويشمل هذا المراجعة المطلوبة نظاماً، وهي المراجعة التي تتطلبها الأنظمة أو اللوائح التنظيمية الأخرى.</p> <p>في الجزء 4أ، ينطبق مصطلح "ارتباط المراجعة" بالقدر نفسه على "ارتباط الفحص".</p>	ارتباط المراجعة
------------------	----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------	-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------	-----------------

---

---

Key audit partner	<p>The engagement partner, the individual responsible for the engagement quality control review, and other audit partners, if any, on the engagement team who make key decisions or judgments on significant matters with respect to the audit of the financial statements on which the firm will express an opinion. Depending upon the circumstances and the role of the individuals on the audit, “other audit partners” might include, for example, audit partners responsible for significant subsidiaries or divisions.</p>	<p>الشريك الرئيسي المسؤول عن فحص رقابة جودة الارتباط والشركاء الآخرون المسؤولون عن المراجعة، إن وجدوا، في فريق الارتباط الذين يتخذون القرارات أو الأحكام الرئيسية بشأن الأمور المهمة فيما يتعلق بمراجعة القوائم المالية التي سيبدي المكتب رأياً بشأنها. وبناءً على الظروف والأدوار المنوطة بالأفراد أثناء المراجعة، قد يشمل "الشركاء الآخرون المسؤولون عن المراجعة"، على سبيل المثال، الشركاء المسؤولين عن مراجعة المنشآت التابعة أو الأقسام المهمة.</p>	الشريك الرئيسي المسؤول عن المراجعة
-------------------	-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------	----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------	------------------------------------

Listed entity	<p><del>An entity whose shares, stock or debt are quoted or listed on a recognized stock exchange, or are marketed under the regulations of a recognized stock exchange or other</del></p>	<p>منشأة تكون أسهمها أو حصص ملكيتها أو ديونها مسجلة أو مدرجة في سوق معترف بها للأوراق المالية، أو يتم تسويق أسهمها أو حصص ملكيتها أو ديونها طبقاً للوائح سوق معترف بها للأوراق المالية أو جهة أخرى مماثلة.</p>	المنشأة المدرجة
---------------	--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------	----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------	-----------------

**equivalent body-**

May This term is used in the Code to denote permission to take a particular action in certain circumstances, including as an exception to a requirement. It is not used to denote possibility.

يجوز هذا اللفظ مستخدم في الميثاق للإشارة إلى السماح باتخاذ تصرف معين في ظروف خاصة، بما في ذلك كاستثناء من أحد المتطلبات. ولا تُستخدم هذه الكلمة بمعنى الاحتمالية.

---

---

Proposed accountant A professional accountant in public practice who is considering accepting an audit appointment or an engagement to perform accounting, tax, consulting or similar professional services for a prospective client (or in some cases, an existing client).

المحاسب المرتقب محاسب مهني في الممارسة العامة ينظر في قبول مهام لمراجعة الحسابات أو ارتباط لتنفيذ خدمات محاسبية أو زكوية أو ضريبية أو استشارية أو ما شابهها من الخدمات المهنية لصالح عميل محتمل (أو في بعض الحالات، عميل حالي).

Public interest entity (a) — A listed entity; or (b) — An entity: (i) — Defined by regulation or legislation as a public interest entity; or (ii) — For which the audit is required by regulation or legislation to be conducted in compliance with the same independence requirements that apply to the audit of listed entities. Such regulation might be promulgated by any relevant regulator, including an audit regulator.

المنشأة ذات الاهتمام (أ) — منشأة مدرجة؛ أو (ب) — منشأة: (1) — محددة بموجب اللوائح أو الأنظمة على أنها منشأة ذات اهتمام عام؛ أو (2) — تتطلب اللوائح أو الأنظمة مراجعتها مع الالتزام بنفس المتطلبات الاستقلال المنطبقة على مراجعة المنشآت المدرجة. وقد تكون هذه اللوائح صادرة عن أية سلطات تنظيمية معنية، بما فيها السلطات التنظيمية المعنية بمراجعة الحسابات: قد تُعد منشآت أخرى أيضاً منشآت ذات اهتمام عام، على النحو الموضح في الفقرة 8/400.

~~Other entities might also be considered to be public interest entities, as set out in paragraph 400.8.~~

For the purposes of Part 4A, an entity is a public interest entity when it falls within any of the following categories:

- (a) A publicly traded entity;
- (b) An entity one of whose main functions is to take deposits from the public;
- (c) An entity one of whose main functions is to provide insurance to the public; or
- (d) An entity specified as such by law, regulation or professional standards to meet the purpose described in paragraph 400.10.

The Code provides for the categories to be more explicitly defined or added to as described in paragraphs 400.18 A1 and 400.18 A2.

لأغراض الجزء 4أ، تكون المنشأة منشأة ذات اهتمام عام عند وقوعها ضمن أي من الفئات الآتية:

- (أ) المنشآت المتداولة علناً؛ أو
- (ب) المنشآت التي تتمثل إحدى وظائفها الرئيسية في أخذ ودائع من العموم؛ أو
- (ج) المنشآت التي تتمثل إحدى وظائفها الرئيسية في تقديم خدمات التأمين إلى العموم؛ أو
- (د) المنشآت المحددة بتلك الصفة بموجب الأنظمة أو اللوائح أو المعايير المهنية للوفاء بالغرض المحدد في الفقرة 10/400.

وتتيح الميثاق تعريف هذه الفئات بشكل أكثر وضوحاً أو الإضافة إليها على النحو الموضح في الفقرتين 18/400 ت1 و18/400 ت2.

Publicly traded entity An entity that issues financial instruments that are transferrable and traded through a publicly accessible market mechanism, including through listing on a stock exchange.

A listed entity as defined by relevant securities law or regulation is an example of a publicly traded entity.

المنشأة المتداولة علناً منشأة تصدر أدوات مالية قابلة للنقل ومتداولة من خلال آليات السوق التي يمكن للعموم الوصول إليها، بما في ذلك من خلال الإدراج في أسواق الأوراق المالية.  
وتُعد المنشآت المدرجة حسب تعريفها في أنظمة أو لوائح الأوراق المالية ذات الصلة مثالاً للمنشآت المتداولة علناً.

Reasonable and informed third party The reasonable and informed third party test is a consideration by the professional accountant about whether the same conclusions

طرف ثالث عقلاني ومطلع اختبار الطرف الثالث العقلاني والمطلع هو نظر المحاسب المهني فيما إذا كانت نفس الاستنتاجات من المرجح أن يتوصل إليها طرف آخر. وهذا النظر

Reasonable and informed third party test	<p>would likely be reached by another party. Such consideration is made from the perspective of a reasonable and informed third party, who weighs all the relevant facts and circumstances that the accountant knows, or could reasonably be expected to know, at the time that the conclusions are made. The reasonable and informed third party does not need to be an accountant, but would possess the relevant knowledge and experience to understand and evaluate the appropriateness of the accountant's conclusions in an impartial manner.</p> <p>These terms are described in paragraph 120.5 A6.</p>	العقلاني الثالث والمطلع	<p>يتم من منظور طرف ثالث عقلاني ومطلع، يزن جميع الحقائق والظروف ذات الصلة التي يعرفها المحاسب، أو التي يمكن بدرجة معقولة توقع أنه يعرفها، في وقت تحديد الاستنتاجات. ولا يلزم أن يكون الطرف الثالث العقلاني والمطلع محاسباً، ولكنه يحظى بالمعرفة والخبرة ذات الصلة لفهم مدى مناسبة استنتاجات المحاسب وتقويمها بطريقة محايدة.</p> <p>هذه المصطلحات موضحة في الفقرة 5/120 ت6.</p>
------------------------------------------	-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------	-------------------------	--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------

تحديثات لتعريف المنشأة المدرجة والمنشأة ذات الاهتمام العام في الميثاق

## تاريخ السريان

يسري هذا الإصدار لارتباطات مراجعة القوائم المالية للفترات التي تبدأ في 15 ديسمبر 2024 أو بعد ذلك التاريخ.

ويُسمح بالتطبيق المبكر.

إن الميثاق الدولي لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين المهنيين (بما في ذلك معايير الاستقلال الدولية)، ومسودات العرض على العموم والأوراق الاستشارية وسائر المنشورات الخاصة بمجلس المعايير الدولية لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين حقوق تأليفها ونشرها محفوظة للاتحاد الدولي للمحاسبين.

ولا يتحمل مجلس المعايير الدولية لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين ولا المؤسسة الدولية لأخلاقيات المهنة والمراجعة ولا الاتحاد الدولي للمحاسبين ولا الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين المسؤولية عن الخسائر التي تلحق بأي شخص يتصرف، أو يمتنع عن التصرف، اعتماداً على محتوى هذا المنشور، سواءً كان سبب هذه الخسارة الإهمال أو غير ذلك.

إن "مجلس المعايير الدولية لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين"، والميثاق الدولي لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين المهنيين (بما في ذلك معايير الاستقلال الدولية)، و"الاتحاد الدولي للمحاسبين"، والاختصاصات "IESBA" و"IFAC" وشعار المجلس هي علامات تجارية للاتحاد الدولي للمحاسبين أو علامات تجارية وعلامات خدمة مسجلة للاتحاد في الولايات المتحدة وسائر دول العالم. واسم "المؤسسة الدولية لأخلاقيات المهنة والمراجعة" والاختصار "IFEA" هي علامات تجارية للمؤسسة أو علامات تجارية وعلامات خدمة مسجلة للمؤسسة في الولايات المتحدة وسائر دول العالم.

حقوق التأليف والنشر © أبريل 2023 محفوظة للاتحاد الدولي للمحاسبين. جميع الحقوق محفوظة. ويلزم الحصول على موافقة خطية من الاتحاد لنسخ هذا المستند أو تخزينه أو إرساله أو إعداد نسخ أخرى مشابهة له، إلا في حال استخدامه للغرض الشخصي غير التجاري فحسب.

للاتصال [permissions@ifac.org](mailto:permissions@ifac.org).

Copyright	حقوق التأليف والنشر
<p>This [Revisions to the Definitions of Listed Entity and Public Interest Entity in the Code] of the [IESBA] published by the International Federation of Accountants in [April 2022] in the English language, has been translated into [Arabic] by [the Saudi Organization for Chartered and Professional Accountants (SOCPA)] in [December 2023], and is reproduced with the permission of IFAC. The process for translating the [Revisions] was considered by IFAC and the translation was conducted in accordance with "Policy Statement—Policy for Translating Publications of the International Federation of Accountants." The approved text of all [publications] is that published by IFAC in the English language. IFAC and SOCPA assume no responsibility for the accuracy and completeness of the translation or for actions that may ensue as a result thereof.</p>	<p>قامت الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين في ديسمبر 2023 بإعداد الترجمة العربية للإصدار [تحديثات لتعريف المنشأة المدرجة والمنشأة ذات الاهتمام العام في الميثاق] الذي أعده مجلس المعايير الدولية لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين. ونشره الاتحاد الدولي للمحاسبين في أبريل 2022 باللغة الإنجليزية. وهذا الإصدار يتم إعادة نشره بإذن من الاتحاد الدولي للمحاسبين. وقد نظر الاتحاد في عملية ترجمة التحديث وتم إعداد الترجمة وفقاً لمستند "بيان السياسات - سياسة ترجمة منشورات الاتحاد الدولي للمحاسبين". والنص المعتمد من جميع منشورات الاتحاد الدولي للمحاسبين هو النص الذي نشره الاتحاد باللغة الإنجليزية. ولا يتحمل الاتحاد الدولي ولا الهيئة السعودية أية مسؤولية عن دقة واكتمال الترجمة أو التصرفات التي قد تنشأ عنها.</p>
<p>English language text of [Revisions to the Definitions of Listed Entity and Public Interest Entity in the Code] © [2022] by IFAC. All rights reserved.</p>	<p>حقوق التأليف والنشر للنص الإنجليزي من الإصدار "تحديثات لتعريف المنشأة المدرجة والمنشأة ذات الاهتمام العام في الميثاق" محفوظة للاتحاد الدولي للمحاسبين © في عام 2022. جميع الحقوق محفوظة.</p>
<p>[Arabic] language text of [Revisions to the Definitions of Listed Entity and Public Interest Entity in the Code] © [2023] by IFAC. All rights reserved.</p>	<p>حقوق التأليف والنشر للنص العربي من الإصدار "تحديثات لتعريف المنشأة المدرجة والمنشأة ذات الاهتمام العام في الميثاق" محفوظة للاتحاد الدولي للمحاسبين © في عام 2023. جميع الحقوق محفوظة.</p>
<p>Contact Permissions@ifac.org for permission to reproduce, store or transmit, or to make other similar uses of this document.</p>	<p>اتصل على <a href="mailto:permissions@ifac.org">permissions@ifac.org</a> للحصول على إذن بإعادة النشر أو التخزين أو النقل أو أي استخدامات أخرى مماثلة لهذا المستند.</p>